الصديقين ليس قد شغلت القلب بمخلوق الذي هو مسوي النفس الامارة بالسوء وقد قال الله
تعالى تعليما لعباده الاستدلال بصنعة العجيبة والاعتبار فلا ينظرون الى الابل كيف خلقت
والى السماء كيف رفعت والى الجبال كيف نصبت والى الارض كيف سطحت وقال ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار لايات لقوم يعقلون وغيرذلك مما ذكره الله تعالى للارشاد لا
بعظمته وقدرته وجماله فهذا لما امرهم الله تعالى من الاعتبار والاستدلال الى ما نهاهم
عنه بقوله قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الاية فهذا نهاية في سماية
الهوى ومخادعة العقل ومخالفة العلم وهؤلاء من الذين قال الله تعالى فيهم افرايت
من اتخذ الهه هواه وروي ان قوم لوط كان فيهم عشر خصال اهلكهم الله تعالى بها كانوا
يتغوطون في الطرقات وتحت الاشجار المثمرة وفي شطوط الانهار وكانوا يحذفون الناس
بالحصباء فيموتون منهم واذا اجتمعوا في المجالس اظهروا المنكر باخراج الريح منهم واللطم
على رقابهم وكانوا يفعون انوفهم قبل ان يتغوطوا ويأتون بالطامة الكبرى وهي اللواطة
قال الله تعالى وتأتون في ناديكم المنكر والنادي المجالس والمحافل كذا ذكره ابن الحاج في
المدخل ومن افعالهم مضغ العلان والضراط بالفم واليد **فصل** واما في الفروع
فقد جاء في النظم اذ استحل الحرام مثل مال الغير والزنا واللواطة والخمر والربا فكل
مسلم يفيق او كل الميتة والدم من غير ضرورة والجماع حال الحيض يقتل وفي القنية
عن ابي القسم الصفار من استحل اللواطة بامرأة كفر عند جميع العلماء وفي فتاوى
الصوفية عن السفياني والصحيح ان اللواطة لا يكون في الجنة لان الله تعالى استبعد ذلك
واستقبح وقال لما سبقكم بها من احد من العالمين وسماه خبيثا وقال الله تعالى يحل لهم
الطيبات ويحرم عليهم الخبائث والجنة منزهة عن الخبائث اقول قد يخلج في صدري ان الجنة اذا لم يقبل اللواط
لكونها طيبة ولطيفة في غاية اللطافة وكون اللواطة فعلا خبيثا في غاية الخباثة
وقبحا في غاية القباحة فكذلك لا يقبل من فعل اللواطة في الدنيا لكونه خبيثا وخسيسا
في غاية الحساسة لان المتصف بالخبث الا اذا تداركه الله تعالى بالتوبة النصوحة
فتامل ان كنت عاقلا والحاصل ان من استحل اللواطة في الذكر والانثى يقتل ان اصر

على ذلك واما استناد جواز اللواطة في المملوك الى الامام مالك رحمه فهنا تان تعظيم واقل بعين
وقال ابن العربي في شرح للصابيح هذا استناد غير صحيح فهذا القول لقد وقع من تميم ابن ذهبة من
جهله ثم رشد فرجع الى الدين القويم فانتشر هذا القول الباطل بين البطلة وفي مدينة المفتي
وقد قالوا على قولها لان يحل اتيانها من دبرها قال القاضي الصدر وليس بثابت عنه قال
سمعت جارا لله يقول سمعت الشيخ المشاد ابا طلحة وكان من فقهاء من روى هذا عن
مالك فقد كذبا تهم قال ابن الحاج في المدخل وليحذر ان يفعل مع زوجته او جاريته هذا الفعل
القبيح الشنيع الذي احدثه بعض الشقهاء وهو اتيان المراة في دبرها وهي مسئلة مفضلة
في الاسلام وليتهم لو اقصروا على ذلك لكنهم بسبب ذلك الى الجواز ويقولون انه مروي
عن مالك رح وهو رواية منكرة عنه لا اصل لها لان من نسبها الى مالك انما نسبها لكذاب
الشرق وحيد ذلك في عينه وهو منقول عنه واصحابه مالك مطبقون على ان ما لا كلام
يكن له كتابة سرّ وقد سئل مالك رح ايجوز وطي المراة في الدبر فقال اقال فاين يفعل ذلك
مؤمن وقال اما انتم قوم عرب لم تسمعوا قول الله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم
انى شئتم اما يكون الزرع حيث لا ينبات وهل يكون الحرث الا في موضع الزرع وقيل ان
تبيح ذلك فقال اكذبتم قاله وقال مرة اخرى كذبوا علي ثم قال ابن الحاج اذا منع الوطء
في الفرج حال الحيض من اجل الاذى بقوله يسئلونك عن المحيض قل هو اذى الاية وهي
ايام يسر قمن الشهر غالبا قال ما لك بموضع لا يفارقه النجاسة التي هي اشد من دم الحيض
انتهى كلامه قال المؤلف اقول لم يقع هذا الاستناد عن مالك من المجتهدين ولو وقع لسمع
ولكتبوه في كتبهم ولم يسمع من احد في زمن من الازمان فثبت ان نقل امثال هذا القباح
ليس بحجة في التقليد وقد خالج في صدري ان بعض من يتسم بسمة العلماء من اهل الصلاة قد
كتبا استحلال اللواطة في المملوك مستندا استحلاله الى ما لك ثم من راى الخط
المهمل الباطل كتبا ايضا في كتابه ولم ينظر الى قباحتها من غلبة هواه ثم وقع هلم جرا
ومن استحل اللواطة بقوله تعالى او ما ملكت ايمانكم فقد ضل واضل وغلط فاحش
وغبط خيط عشواء وتادى على نفسه بالجهل والفضيحة ان لم يتب ولم يستغفر